[شرح غريب كتاب الطَّهارة][1]

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبدالملك بن حبيبٍ عن شرح حديث مالكٍ

الَّذي رواه عن ابن شهابٍ، عن أبي إدريس الخَولاني، عن أبي هُريرة: «أنَّ رسول الله ﷺ قال: من توضَّأ فليَسْتَنْثِرْ، ومن استَجْمَرَ فليُوتِرْ» [١/ ١٩رقم ٣].

قال عبدُالملك: أمَّا قَوْلُهُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فليستَنْثِرْ» فالاستنثارُ: أنْ يَسْتَنْشِقَ الماءَ ثُمَّ يَنْثُرُهُ، فالاستِنْشَاقُ جَبْذُهُ الماء بِجَرِّ نَفَسٍ مِنْخِرَيْهِ إلى خَيْشُوْمِهِ، والاستِنْثَارُ: نثرُهُ إيَّاه من خَيْشُوْمِهِ بِدَفْعِ نَفَسَ مِنْخِرَيْهِ إلَىٰ خارجٍ. وأمَّا قولُهُ: «وَمَنْ استَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ» فإنَّه يَقُوْلُ: مَنْ تَمَسَّحَ بالحِجَارةِ من الغائطِ فليَجْعَلْهَا وِتْراً، يعني ثلاثًا، قال: وقد كان عبدُالله بن عُمر يتأوَّلها في إجمارِ ثِيابِهِ بالمِجْمَرِ، فَكَانَ يجمِّرُها بوِتْرٍ[2].

---

(١) الموطأ رواية يحيىٰ: ١/ ١٨، ورواية أبي مُصْعَب: ١/ ٢٠، ورواية محمد بن الحسن: ٣٥، ورواية سُويد: ١/ ٥٣، ورواية القعنبيِّ: ٩٥، والاستذكار: ١/ ١٥٦، والتَّعْلِيْقُ عَلَىٰ المُوَطَّأ لأبي الوليد الوَقَّشِيِّ: ١ /٥١، والمنتقىٰ لأبي الوَليد: ١/ ٥٤، والقبس لابن العربي: ١/ ١٣٨، وتنوير الحَوالك: ١/ ٣٩، وشرح الزُّرقاني: ١/ ٤٢.

(٢) جاء في الاقتضاب في غريب الموطأ.. «قال القاضي أبوالحسن: يجوز أن يُقال: أُخذ من الاستجمار بالبخور الذي يُطَيِّبُ الرَّائحة، وهٰذا يزيل الرَّائِحَةَ القَبِيْحَةَ».

وللتَّجمِيْرِ معنىً ثالثٌ غيرُ مقصودٍ هُنا. قال أبوعمر بن عبدالبر في التَّمهيد: ١١/ ١٦ «والتَّجميرُ أيضاً في لسان العَرب: أنْ يُرْمَىٰ بالجُندِ في ثغرٍ من ثُغُورِ المُسلمين، ثم لا يُؤْذَنُ لهم في الرُّجوعِ، قال حُمَيْدٌ الأرقطُ:

فَاليَوْمَ لاَ ظُلْمٌ ولاَ تَثْبِيْرُ

قال عبدُالملكِ بن حَبيبٍ: [٥] ونحن نستحبُّ الوترَ في الوَجهين جميعًا.

قال عبدُالملك بن حبيبٍ: إنَّما اشتُقَّ الاسْتِجْمَارُ بالمِجْمَرِ من الجَمْرِ الَّذي يُطْرَحُ عليه العُوْدُ أو غيرُهُ من البُخُور، واشتُقَّ الاستجمارُ في الغائطِ من الجَمَرَاتِ، وواحدها: جَمْرَةٌ وهي الحِجَارةُ المُدَوَّرة[١] التي يُستَنْجَىٰ بها التي تُشبِهُ [. . .][٢] أو فوقها قليلاً، فلذٰلك كان ابنُ عُمَرَ يتأوَّلها في الوَجهين جميعاً؛ لاستعمالِ الكلمةِ في هٰذا وهٰذا.

ـ وسألنا عبدالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح حديث مالكٍ

الذي رَواه عن يَحيىٰ بن محمَّد بن طَحْلاَء، عن عُثمان بن عبدالرَّحمٰن عن أبيه: «أنَّه رَأَىٰ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ يَتَوَضَّأُ بالمَاءِ وَضُوْءًا لِمَا تَحْتَ إِزَارِهِ» [١/ ٢٠ رقم (٦)].

قال عبدُالملكِ بن حَبيبٍ: يعني أنَّه كان يَسْتَنْجِيْ بالماءِ؛ وإِنَّما سُمِّيَ الإِزَار هَاهُنا؛ لأنَّ الرَّجُلَ منهم كان يَتَأَزَّرُ بالإِزارِ مَكَانَ السَّرَاوِيْلِ.

= وَلاَ لِغَازٍ إِنْ غَزَا تَجْمِيْرُ

وقال بعضُ الغُزَاةِ المُجمِّرين:

مُعَاوِيَ إِمَّا أن تُجَمِّرَ أهْلَنَا ... إِلَيْنَا وَإِمَّا أن نَئُوبَ مُعَاوِيَا

أَجَمَّرتَنَا إِجْمَارَ كِسْرَىٰ جُنُوْدَهُ ... وَمَنَّيْتَنَا حَتَّىٰ مَلِلْنَا الأَمَانِيَا

(١) يُراجع: الزَّاهر لابن الأنباري: ١/ ١٣٧، والزَّاهر للأزهري: ٤٦، ومعاني (جَمَرَ) ص١٨٢، ٣٩٠، والاستذكار: ١/ ١٧٣، والتَّمهيد: ١١/ ١٤ ـ ١٦، ويراجع: الصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (جمر).

(٢) كلمة غير واضحة في الأصل.

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيْبٍ عن شرح حديث مالكٍ

الَّذي رواه عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ، عن أبي هُرَيْرَةَ: «أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: إِذَا اسْتَيْقَظَ أحدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَه قبلَ أن يُدخِلَهَا في وَضُوئِهِ فإِنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي أينَ بَاتَتْ يَدُهُ؟» [١/ ٢١ رقم (٩)].

قال عبدُالملكِ: معناه: إِذَا نامَ جُنُبًا، يقولُ: لا يَدْرِي إِذَا نامَ جُنُبًا أين باتت يَدُهُ؟ لا يَدْرِيْ أَوَضَعَهَا على موضعِ الجنابةِ أم لا؟ فذٰلك الَّذي لا يجوزُ له أن يدخلَ يدَه في إناءِ وَضُوئِهِ إذا أصبحَ حتَّى يغسلَهَا، فإن فَعَلَ فقد أفسدَ عليه وَضُوْءَهُ، فأمَّا من باتَ على غير جنابةٍ فيستحبُّ له أن يغسلَ يده قبل أنْ يُدخلها في وَضُوئِهِ استحباباً من غيرِ إيجابٍ، فإن أدخلَ يَدَهُ في وَضُوئِهِ قبلَ أن يغسلَهَا فليس يفسدُ ذٰلِكَ وَضوءَهُ، ولا يضرَّه شيئًا.

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح (الفَرَطِ)

في حديثِ مالكٍ الَّذي رواه عن العَلاء، عن أبيه، عن أبي هُريرة: «أَنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قال: أنا [٦] فَرَطُكُمْ عَلَىٰ الحَوْضِ» [١/ ٢٨ رقم (٢٨)].

قال عبدُالملكِ: الفَرَطُ والفَارِطُ: هو المُتَقَدِّمُ القَوْمِ إلى أيِّ شيءٍ أرادوا إليهِ، فهو في هٰذا الحديث فَرَطُهُم إلى الحَوْضِ ليَشْرَبُوا منه، وكذٰلك كلُّ متقدِّمٍ قومٍ إلى الماء فهو فَرَطُهُم وفارِطُهُم إليه. والفَرَطُ ـ أيضًا ـ: ما أُصِيْبَ به الرَّجُلُ من ولده وَحَمِيْمِهِ.

أخبَرَنِي مُطَرِّفٌ، عن مالكٍ، أنَّه قيل لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ ـ حينَ أُصِيْبَ بابنه إبراهيم ـ: أينَ نحفرُ له يارَسُوْلَ اللهِ؟ فقال: مَعَ فَرَطِنَا عُثمان بنِ مَظْعُون، وكان

قد مَاتَ قبله بِيَسْيرٍ، فدُفِنَ في قُربِهِ بمكانٍ من البَقيع يُقالُ له: الرَّوحاء[1]. فَجَعَلَ رَسُوْلُ الله [ﷺ] عثمان فَرَطَهُ حينَ تَقَدَّمَهُ إلى الآخِرَةِ.

وأخبرني الحِزَامِيُّ، عن سَعِيْدِ بن سالمٍ: أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «مَنْ لم يَكُنْ له من نَفْسِهِ فَرَطٌ لم يَدخل الجنَّةَ إلاَّ تَصْرِيْراً، يعني: الولدَ والحَمِيْمَ فقالوا: يارَسُوْلَ الله ما لِكُلِّنا فَرَطٌ؟ فَقَالَ رَسُوْلُ الله [ﷺ]: إنَّ من فرطِ المُسلمِ أخاهُ المُسلمُ [في الله يُصَابُ به»] فالفَرَطُ ـ هَـٰهُنا ـ: مَا تَقَدَّمَ الرَّجُلَ من أهله وذوي مَوَدَّتِهِ إلى الآخرةِ، ومنه قيلَ في الصَّلاة على الصَّبِيِّ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطاً» يعني: مُتَقَدِّماً نُؤجَرُ عليه. وقد سُمِّيَ السَّلفُ الفَرَطَ أيضًا؛ لأنَّهم تَقَدَّمُوا. وقد يكونُ الفَرَطُ ـ أيضًا ـ فيمن تقدَّمَ القومَ إلى حفرِ القَبْرِ، أو إلى ارتيادِ المَنزلِ وما أشبَهَ ذٰلك[2]، كذٰلك سَمعتُ محمَّدَ بنَ سَلاَّمٍ البَصْرِيَّ[3] يقولُ، وأَنْشَدَنِيْ

---

(١) هـٰذا الموضع من البقيع الذي يُعرف بـ«الرَّوحاء» غير القرية المشهورة من قُرىٰ المدينة المعروفة بـ«الرَّوحاء» أيضاً، وقد تردد ذكرها في الحديث. يُراجع وفاء الوفاء: ٨٩٢، ١٢٢٣. وذكر أنَّ الرَّوحاء بوسط البقيع.

(٢) تفسير معنىٰ الفَرَطِ في غريب أبي عُبَيْد: ١/ ٤٥، والغريبين: ٥ /١٤٣٦، وغريب ابن الجَوزي: ٢/ ١٨٧، والنِّهاية: ٣/ ٤٣٤، ويُراجع: العين: ٧/ ٤١٨، ومختصره: ٢/ ٢٧٤، والتَّقفية في اللُّغة للبَنْدَنيجيِّ: ٥١٤، والجمهرة لابن دريد: ٧٥٤، والزَّاهر لابن الأنباري: ١/ ٤١٢، وتهذيب اللُّغة للأَزْهَرِيِّ: ١٣/ ٣٣١، ومجمل اللُّغة: ٧١٦، والتَّمهيد: ٢٠/ ٢٥٥، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (فرط).

(٣) هو الإمامُ، النَّاقدُ، الأديبُ، العلاَّمةُ، الإخباريُّ، البارعُ محمَّد بن سلاَّم بن عبيدالله البَصْرِيُّ الجُمحيُّ، مولاهم، وولاؤه لقُدامة بن مظعون. حدَّث عن أبي عَوَانَةَ، وَحَمَّادِ بن سَلَمَةَ وغيرهما، وَحَدَّث عنه أحمد بن زُهير، وثعلبٌ، وأبوخَليفة وغيرهم. وفاته سنة ٢٣١هـ. وألَّف «طبقات الشُّعَرَاءِ» ليس له نظيرٌ في فنِّه. طبع بتحقيق وشرح أستاذنا العلاَّمة المحقِّق =

لأبي ذُؤَيْبٍ الهُذَلِيِّ ـ وهو يَذْكُرُ حَفَّارَ قَبْرِهِ، وَوَصَفَ قبلَ ذٰلك حُلُوْلَ المَوْتِ بِهِ ـ فَقَالَ:(١)

وَقَدْ قَدَّمُوا فُرَّاطَهُمْ فَتَأَثَّلُوا قَلِيْباً سَفَاهَا كَالإِمَاءِ القَوَاعِدِ

يعني بالفُرَّاطِ: المُتقدِّمين إلى القَبْرِ ليَحفروهُ. والقَلِيْبُ: القَبْرُ، وإِنَّما شَبَّه القَبْرَ بها، والسَّفَىٰ: المَدَرُ(٢)، فالفَرَطُ: المُتَقَدِّمُ من كلِّ شيءٍ، وقال القُطاميُّ:(٣)

= محمود محمد شاكر ـ حفظه الله ـ وطبعه في سفرين في مصر أجزل الله له المثوبة، فاتفق للكتاب تجويد تأليفٍ، وتجويد شرح وتحقيق ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾. أخباره في: الجرح والتَّعديل: ٧/ ٢٧٨، وتاريخ بغداد: ٥/ ٣٢٧، والأنساب: ٣/ ٢٩٩، وإنباه الرُّواة: ٣/ ١٤٣. وسير أعلام النُّبلاء: ١٠/ ٦٥١، والوافي بالوفيات: ٣/ ١١٤، ١١٥. وله أخٌ، محدِّثٌ، فاضلٌ، صَدُوقٌ، اسمه عبدالرَّحمٰن بن سلاَّم، توفي في العام الذي مات فيه أخوه محمد رحمهما الله تعالىٰ. قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب: ٦/ ١٧٤ «قلت: وحكىٰ الحاكمُ في «تاريخه» قال: سُئِلَ صالح بن محمد يعني (جَزَرَةَ) عن عبدالرَّحمٰن ومحمد ٱبني سَلاَّمٍ الجُمَحِيَّين فقال: صَدُوقان، ورأيتُ يَحيىٰ بن مَعين يختلف إليهما».

(١) شرح أشعار الهذليين: ١/ ١٩٢، ويراجع: تهذيب اللُّغة: ١٣/ ١٤، ٤١١، والمُجمل: ٨٧، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج.. وغيرها.

(٢) في شَرح أشعار الهُذَلِيِّين: «وسفاها: تُرابها» وفي اللِّسان: (سَفَي) «والسَّفَىٰ: التُّرابُ، وخصَّ ابنُ الأعرابيِّ به التُّرابَ المُخرجَ من البِئْرِ أو القَبرِ، وأنشدَ ثعلبٌ لكثيِّرٍ: [ديوانه: ٣٢١]

وَحَالَ السَّفَىٰ بَيْنِيْ وبَيْنَكِ وَالعِدَا وَرَهْنُ السَّفَىٰ غَمْرُ النَّقِيْبَةِ مَاجِدُ

قال: السَّفىٰ هُنا: تُرابُ القَبرِ، والعِدَا: الحجارةُ والصُّخورُ تُجْعَلُ علىٰ القَبرِ...» ثم أنشد بيت أبي ذُؤيب المذكور هُنا وشَرَحَهُ شرحاً مفصَّلاً فليراجع هنالك.

(٣) القُطامِيُّ عُمير بن شُيَيْم بن عَمرو بن عبَّادٍ، من بني جُشم بن بكرٍ، شاعرٌ، أمويٌّ، كان من نصارىٰ تَغلب بالعراقِ، ثم أسلم. (ت١٣٠هـ).

=

فَاسْتَعْجَلُوْنَا وكانُوا مِنْ صِحَابَتِنَا كَمَـا تَعَجَّـلَ فُـرَّاطٌ لِـوُرَّادِ

وقال غيره:[1]

= أخباره في: الشِّعر والشُّعراء: ٧٢٣، والمؤتلف والمختلف: ٢٧١، والخزانة: ١/ ٣٩١، وهو صاحبُ البيتِ السَّائرِ المَشهورِ علىٰ الألسُن:

قَدْ يُدْرِكُ المُتَأَنِّي بعضَ حَاجتِهِ وَقَدْ يَكُونُ مَعَ المُسْتَعْجِلِ الزَّلَلُ

ويجوز ضمُّ القاف وفتحُها في (القطامي) وهما لغتان، وهو في الأصل اسمُ الصَّقر نُقِلَ إلىٰ التَّسمية (لقب) لهـٰذا الشَّاعر ولغيره، كما في المؤتلف والمختلف، ولم يذكره المؤلِّفون في الألقاب، وأشهرهم ابن الجوزي والحافظ ابن حجرٍ، ذكرا القُطامي، والد الشَّرقي بن القُطامي الإخباري الأديب النَّسابة، ولا شك أنَّ الشاعرَ هـٰذا أكثرُ شُهرةً.

والبيت الذي أورده المؤلِّف في ديوانه: ٩٠ أنشده الوَقَّشِيُّ واليَفْرُنِيُّ في كتابيهما، وهو في غريب أبي عبيد: ١/ ٤٥، والتَّمهيد: ٢/ ٢٢٥، والاستذكار: ١/ ٢٤١. وأنشده السُّيوطي في الهمع: ١/ ٩ (لنُزَّال) وهو خطأٌ ظاهرٌ، وليست روايةً أخرىٰ؛ لأنَّ البيت من قصيدة دالية هي من أشهر شعره يمدحُ بها زُفَرَ بنَ الحارث الكِلَابِيَّ؛ أوَّلُها:

مااعتادَ حُبُّ سُلَيْمَىٰ حينَ مُعْتَادِ وَلاَ تَقَضَّىٰ بِوَادِيْ دَيْنَهَا الطَّادِيْ

إلاَّ كَمَا كُنْتَ تَلْقَىٰ من صَوَاحبها وَلاَ كَيَوْمِكَ مِنْ غَرَّاءَ ورَّادِ

بَيْضَاءُ مَحْطُوْطَةُ المَتْنَيْنِ بَهْكَنَةٌ رِيَّا الرَّوادفِ لم تُمْغَلْ بِأَوْلاَدِ

مَا للكَوَاعِبِ وَدَّعْنَ الحيَاةَ كما وَدَّعْتَنِي واتَّخَذْنَ الشَّيبَ مِيْعَادِ

أَبْصَارُهُنَّ إِلَىٰ الشُّبان مَائِلَةٌ وَقَدْ أُرَاهُنَّ عنِّي غَيْرَ صُدَّادِ

ثم قال في آخرها:

حتَّىٰ إِذَا كانَتِ النِّيرانُ بَيْنَهُمُ لِلحَرْبِ يُوقَدْنَ لا يُوْقَدْنَ للزَّادِ

واستَعْجَلُونَا .... والبيـــت

نَقْرِيْهُمُ لَهْذَمِيَّاتٍ نَقُدُّ بها مَا كَانَ خَاطَ عَلَيْهِمْ كُلُّ زرَّادِ

أَبْلِغْ رَبِيْعَةَ أَعْلاَهَا وَأَسْفَلَهَا أَنَّا وَقَيْساً تَوَافَيْنَا لِمِيْعَادِ

(١) هو طَرَفَةُ بن العَبد البكريُّ، والبيت في ديوانه: ١٦٦ وفيه (أصواتهم) ويراجع: غريب =

فأثَارَ فَارِطُهُم غَطَاطاً جُثَّماً أصواتُهُ كَتَرَاطُنِ الفُرْسِ

يعني أنَّه لم يجد في الرَّكِيَّةِ ماءً، إنَّما وَجَدَ غَطَاطاً، وهو القَطَا.

- **وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرحِ قوله في حديثِ مالكٍ**

«هَـٰذَا فَلاَ يُذَادَنَّ [رِجَال][1] عَنْ حَوْضِيْ».

قال [عبدُالملكِ]: يقولُ: فلا يُطْرَدَنَّ رجلٌ عن حَوْضِي كقولِهِ: فليحذر [٧] رجلٌ أن يُطردَ عن حَوضِيْ، يعني بتبديلِ العملِ بعده وفِراقِ ما فارقهم عليه من الاستقامة في دينهم.

- **وسألنا عبدَالملكِ بن حبيبٍ عن شرح (الطَّوافين) و(الطوَّافات)**

في حديث مالك الذي رواه عن إسحٰق بن عبدالله بن أبي طَلْحَةَ، عن حُمَيْدَةَ بنتِ أبي عُبَيْدَةَ[2] بن فَرْوَةَ، عن خالتها كَبْشَةَ بنتِ كَعْبِ بنِ مَالكٍ ـ وكانت تَحتَ ابنِ أبي قَتَادَةَ ـ: «إنَّ أباقَتَادَةَ دَخَلَ عليها فسَكَبَت له وَضُوءًا، فجاءت هِرَّةٌ لتَشربَ منه فأصْغَىٰ لها الإناءَ حتَّىٰ شَرِبَتْ، قالت كَبْشَةُ: فرآني أنظر إليه فقال: أتَعْجَبِيْنَ يابنةَ أخي، فقلتُ: نَعَم، فقال: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: إنَّها لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إنَّما هِيَ مَنِ الطَّوَّافِيْنَ عَلَيْكُمْ أَوْ الطَّوَّافَاتِ» [١/ ٢٢، ٢٣ رقم (١٣)].

= الحديث لأبي عُبيد: ١/ ٤٥، وتهذيب اللُّغة: ١٣/ ٣٣١، ورواية المؤلِّف في مقاييس اللُّغة: ٢/ ٤٠٤، ٤/ ٣٨٤، ومجمل اللُّغة: ٣٨٢. وعن أبي عُبَيْد في التَّمهيد: ٢٠/ ٢٥٥، والاستذكار: ١/ ٢٤١.

(١) في الأصل: «رَجُلٌ» والتَّصحيح من الموطَّأ: ١/ ٢٩رقم ٢٨.

(٢) في الأصل: «عُبَيْدٍ».

قال عبدُالملك: يعني بقوله: «الطَّوافِيْن أو الطَّوَّافَاتِ» خَدَمَ البَيْتِ الذُّكورِ والإِنَاثِ، يَقولُ: هي في اختلاطها[1] بأَهْلِ البَيْتِ وتَطوافها عليهم كبَعضِ الخَدم. ومنه قوله ـ عزَّ وجلَّ ـ: [2] ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍ ۚ مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ ۚ ثَلَٰثُ عَوْرَٰتٍ لَّكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌۢ بَعْدَهُنَّ ۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ فإِنَّما عَنَىٰ المَمَاليك. وقال فِي آيةٍ أُخْرَىٰ: [3] ﴿ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ ﴾ يعني الذين يخدمونهم. ولذٰلك قال إبراهيمُ النَّخَعِيُّ[4]: إنَّما الهِرَّةُ كبعضِ أهلِ البَيتِ، ومثلُهُ قولُ ابنِ عَبَّاسٍ: إنَّمَا هي من مَتَاعِ البَيْتِ، يعني أنَّها لا تُنْجِسُ مَا شَرِبَتْ منه.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيْبٍ عن شرح حديث مالكٍ:

الذي رَواه عن محمَّد بن عُمارة، عن محمد بن إبراهيم، عن أمِّ ولدٍ

---

(١) في الأصل: «أخلاطها».

(٢) سورة النُّور: الآية: ٥٨.

(٣) سورة الواقعة: الآية: ١٧.

(٤) هو الإمام الحافظ العلاَّمة المُفتي الفقيه إبراهيم بن يزيد بن قيس... النَّخَعِيُّ اليَمَانيُّ الكُوْفِيُّ أبوعِمْرَانَ (ت٩٦هـ) عن تسع وأربعين سنة. تابعيٌّ أدرك جماعة من الصَّحابة ورأىٰ أمَّ المُؤمنين عائشةَ ـ رضي الله عنها ـ وكان مُحدِّثاً، ثقةً، صاحبَ سُنَّة. أخباره في: طبقات ابن سعد: ٦/ ٢٧٠، وتاريخ البخاري: ١/ ٣٣٣، ووفيات الأعيان: ١/ ٢٥، وسير أعلام النُّبلاء: ٤/ ٥٢٠، وشذرات الذَّهب: ١/ ١١١.

لإبراهيم بن عوف: أنَّها سألت أمَّ سَلَمَةَ زوجَ النَّبي ﷺ فقالت: إنِّي امرأةٌ أُطِيْلُ ذَيْلِيْ وَأَمشِيْ في المَكَان القَذِرِ؟ فقالت أمُّ سَلَمَةَ: قال رَسُوْلُ الله ﷺ: «يُطَهِّرُهُ ما بعدَه» [١/ ٢٤ رقم (١٦)].

قال عبدُالملكِ بن حَبِيْبٍ: إنَّما معناه في القِشْبِ[١] اليَابسِ فذلك الذي يُطهِّره ما بَعده من الأرض النَّقيَّةِ، يعني أنَّه ليس بنَجسٍ [٨] ما مسَّ اليابس من النَّجاسةِ، فأمَّا ما كان من ذلك رَطْباً فليس يُطهِّرُهُ إلاَّ الغَسْلُ بالماءِ.

- وسألنا عبدالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح (الاستطابة) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن هشام بن عُرْوَةَ عن أبيه: «أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ سُئِلَ عن الاستِطَابَةِ فَقَالَ: أَوَلاَ يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلاَثَةَ أَحْجَارٍ؟!» [١/ ٢٨ رقم (٢٧)].

قال عبدُالملكِ: الاستطابةُ: هي الاستنجاءُ بالحِجَارَةِ، وإنَّما اشتُقَّت من الطِّيْبِ؛ لأنَّه يُطيِّبُ جَسَدَهُ بالاستِنْجَاءِ مما عليه من الخَبَثِ، تقولُ منه: قد استَطَابَ الرَّجلُ فهو مُسْتَطِيْبٌ، وقد أَطَابَ نَفْسَهُ فهو مُطِيْبٌ، قال: أعشىٰ بكرٍ يَذْكُرُ رَجُلاً:[٢]

يَا رَخَماً قَاظَ عَلَىٰ مَطْلُوْبِ
يُعْجِلُ كَفَّ الخَارِىءِ المُطِيْبِ

- وسألنا عبدَالملك بن حَبيبٍ عن شرح (المَكَارِهِ) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن العَلاَءِ، عن أَبِيْهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ: أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ قال: «ألاَ أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الخَطَايَا ويَرفَعُ به الدَّرَجَاتِ؛ إِسْبَاغُ الوُضُوْءِ على

---

(١) في اللسان: (قشب): «القَشِيْبُ: اليَابسُ الصُّلْبُ».

(٢) يهجو وائل بن شرحبيل بن عمرو بن مرثد، كذا في ديوانه (الصُّبح المنير): ١٨٤. ويراجع: غريب الحديث لأبي عُبَيْدٍ: ١/ ١٨١، وتَهْذِيْبِ اللُّغةِ: ١٤/ ٤٠ وغيرهما.

المَكَارِهِ، وكثرةُالخُطَا إلى المَسَاجِدِ، وانتِظَارُ الصَّلاَةِ بَعْدَالصَّلاَةِ، فَذٰلِكُمُ الرِّبَاطُ».

قال عبدُالملكِ: يعني بقولِهِ: «إسباغُ الوُضُوْءِ على المَكَارِهِ» إكمالُهُ وإتمامُهُ في شدَّةِ البردِ والرِّيحِ، أو في جَوْفِ اللَّيلِ، والأَحايين التي يَثْقُلُ فيها مَسُّ الماءِ، حاضراً كان أو بادياً أو مُسافراً.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح(الغُرِّالمُحَجَّلِيْنَ)في حديث مالك

الذي رواه العلاء، عن أبيه، عن أبي هُريرة: أنَّهم قالوا: يارَسُوْلَ الله كيفَ نَعْرفُ من يأتي بعدك من أُمَّتِكَ يومَ القيامةِ؟ قال: يأتُون غُرًّا مُحَجَّلِيْنَ من الوضُوءِ» [١/ ٢٨ رقم (٢٨)].

قال عبدُالملكِ: يعني بالغُرةِ وَالتَّحْجِيْلِ: غِشْيَانَ النُّوْرِ وَجُوْهَهُمْ وَأَطرَافَهُم في المَحْشَرِ، وفي المَوقفِ عندَ الحسابِ [٩].

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيْبٍ عن شَرح حَديث مالكٍ

الذي رواه عن رَسُوْلِ الله ﷺ أنَّه قال: استَقيْمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، واعمَلُوا. وخَيْرُأَعْمَالِكُمُ الصَّلاَةُ، ولايُحافظُ على الوُضُوءِ إلاَّ مُؤمِنٌ» [١/ ٣٤ رقم (٣٦)]

قال عبدُالملك: يعني بقولِهِ: «وَلَنْ تُحْصُواْ» ولن تُطِيْقُوا كلَّ الاستقامةِ وهو مثلِ قولُ اللهِ حين كان فَرَضُ قيامِ اللَّيْلِ:(١) ﴿عَلِمَ أَلَّن تُحْصُوهُ﴾ يقول: علم أَنْ لَنْ تُطِيْقُوه ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حبيبٍ عن شرح حديثِ مالكٍ

[الذي رواه] عن يحيى بن سَعِيْدٍ: «أنَّه سمع رجلاً يَسْأَلُ سعيد بن المسيّب عن الوُضُوْءِ من الغائط بالماءِ، فقال سعيدٌ: إنَّما ذَلِكَ وُضُوْءُ النِّسَاءِ»

---

(١) سورة المزمل: الآية: ٢٠.

[١/ ٣٣ رقم (٣٤)].

قال عبدُالملكِ: يعني بالوُضُوْءِ من الغائطِ بالمَاء: الاستِنْجَاءَ، ويعني سَعِيْدٌ بقوله: «إنَّما ذٰلك وُضُوْءُ النِّسَاءِ» أنَّ نَسَاءَهُمْ[١] كُنَّ يَسْتَنْجِيْنَ بالماءِ فيما مَضَىٰ، وأنَّ الرِّجالَ كانُوا يَكْتَفُونَ بالتَّمَسُّحِ بالحِجَارة، ثُمَّ رَجَعَ الأمرُ في الرِّجال والنِّساءِ في الاستِنْجَاءِ بالماءِ، فلسنا نجيزُ الاستِنْجَاءَ بالحِجَارةِ اليومَ إلاَّ لمَنْ لم يَجِدِ المَاءَ، فأمَّا مَنْ وَجَدَ الماءَ فلا نُجيزُ ذٰلك له، ولا نبيحُ الفُتيا به، ولا رُخْصَةَ لأحدٍ أن يقولَ: إنَّ مَنْ مَضَىٰ كانُوا يَفْعَلُونَ ذٰلك؛ لأنَّه أمرٌ قد تُرِكَ وَجَرَىٰ العَمَلُ بِخِلاَفِهِ.

وقد حدَّثني أسدُ بنُ مُوسَىٰ[٢] وغيرُهُ، عن السَّرِيِّ بن يَحْيَىٰ، عن أَبَانِ بن

---

(١) في الأصل: «نُساءَهُنَّ».

(٢) هو أحدُ شيوخ المؤلِّف، أكثر من الرِّواية عنه في مؤلفاته، وأكثر من إسناده إليه في كتابه «الذَّخائر والتُّحف» أو «وصف الفردوس». وهو مشهورٌ عند المُحدِّثين بـ«أسد السُّنَّة» من أحفاد الوليد بن عبدالملك (الخليفة) اسمه كاملاً: أسدُ بن موسىٰ بن إبراهيم بن الوليد بنِ عبدِالمَلكِ بنِ مَرْوَان المَرْوَانيُّ، الأُمويُّ، القُرشيُّ، المِصريُّ، المحدِّثُ (ت ٢١٢هـ). روىٰ عن سفيان بن عُيينة، وسُليمان بن المُغيرة، وأبي الأَحوص سلاَّم بن سليم، وشريك ابن عبدالله، وشعبة بن الحَجَّاج، ووكيع بن الجَرَّاح.. وغيرهم. روىٰ عنه أحمد بن صالح المصري، وابنه سعيد بن موسىٰ، وعبدالملك بن حبيب المالكي (صاحبنا) ومحمد بن عبدالله بن عبدالرحيم البرقي. وثَّقه النَّسائي وقال: «ولو لم يُصنِّفْ كان خيراً له» وضَعَّفه ابنُ حَزْم، ورُدَّ تَضعيفه. ويُقال: إنه أوَّل من صَنَّف المُسند. أخباره في: التاريخ الكبير للبخاري: ٢/ ٤٩، والجرح والتَّعديل: ٢/ ٣٣٨، وجمهرة أنساب العرب: ٩٠، وسير أعلام النُّبلاء: ١٠/ ١٦٢، وميزان الاعتدال: ١/ ٢٠٧، وتهذيب التَّهذيب: ١/ ٢٦١، وحسن المُحاضرة: ١/ ٣٤٦، والشَّذرات: ٢/ ٢٧ وغيرها.

أبي عيَّاشٍ قال: لَمَّا نَزَلَتْ هٰذه الآية:[1] ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ قال رسولُ الله [ﷺ]: «يامَعْشَرَ الأَنْصَارِ لقد أثنىٰ الله عليكم في الطُّهرِ فما كُنتم تَصْنَعُونَ؟ قالوا: يارَسُولَ الله إنَّا كُنَّا نَسْتَنْجِي بالماء من الحَاجَتَيْنِ كلتيهما، وَيكْتُمُ ذٰلك بَعضُنا عن بَعْضٍ».

قال عبدُالملكِ: فلذٰلك قال رَسُوْلُ الله ﷺ: «استَنْجُوا بالماءِ فإنَّه أَطْيَبُ وأَطْهَرُ».

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شَرحِ اختلافِ روايةِ مالكٍ [١٠] في (المَذِي)

رُوِيَ عن أبي النَّضر، عن سُليمان بن يَسارٍ، عن المِقْدَادِ بن الأَسْوَدِ: «أنَّه سأل رَسُوْلَ اللهِ ﷺ عن الرَّجل إذَا دَنَا من أهله فَخَرَجَ منه المَذْيُ ماذا عليه؟ فقال: إذا وجدَ ذلك أحدُكم فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوْءَهُ للصَّلاَةِ» [١/ ٤٠ رقم (٥٣)].

وروى عن يحيى بن سَعيدٍ: أنَّه سَمِعَ رَجُلاً يسألُ سعيد بن المُسيّبِ فقال: إنِّي أجدُ البَلَلَ وأنا أُصلِّي أفأَنْصَرِفُ؟ فقال له سَعيدٌ: لو سالَ على فَخِذيَّ ما انصرفتُ حتَّىٰ أقضيَ صَلاَتِيْ». [١/ ٤١ رقم (٥٦)].

وروي عن الصَّلتِ بن زُبَيْدٍ[2] أنَّه قال: «سألتُ سليمان بن يَسَارٍ عن البَلَلَ أجده؟ فقال: انضَحْ ما تَحْتَ ثوبكَ بالمَاءِ، وٱلْهُ عنه» [١/ ٤١ رقم (٥٧)].

قال عبدُالملكِ: ليس هٰذا باختلاف من الرِّواية ولٰكنَّه على تأويلٍ ومعنىً؛ فتأويلُ حديثِ المقدادِ أنَّه في غير المُستنكح الذي إنَّما يُصيبُهُ عندَ دنوه

---

(١) سورة التوبة: الآية: ١٠٨.

(٢) زُبَيْدٌ تصغيرُ زَيْدٍ، وهو ابن الصَّلْت المديني، أَبُوْه الصَّلت صحابيٌّ. يراجع: الإصابة: ٣/ ٤٤٤، وَضَبْطُ زُبَيْدُ في الإكمال: ٤/ ١٧١، عن طبقات ابن سعدٍ: ٥/ ١٣، ويراجع: توضيح المشتبه: ٤/ ٢٧٠، ٢٧١، وربما صحف إلى «زُبَيْدٍ».

إلى أهله، أوماأشبهَ ذٰلك من مقاربةالشَّهوة، فذٰلك الذي يوجبُ الوُضوءَ، وتأويل حديث سعيد بن المُسَيّب وسُليمان بن يَسارٍ؛ أنَّه في المُستنكح الذي يَسْلَسُ ذٰلك منه على غير مقاربةِ شهوةٍ، ولا تعرُّضِ لذَّةٍ؛ فذٰلك الذي ينقضُ وضوءًا، ولا يقطعُ صلاةً إن عرضَ [له] ذٰلك فيها؛ لأنَّه كَمَرَضٍ من الأمراضِ، إلاَّ أنَّ مالكًا كان يَسْتَحِبُّ له أن يُجَدِّدَ وُضُوْءَهُ لِكُلِّ صَلاَةٍ، كما يَسْتَحِبُّ ذٰلك للذي يسلَسُ منه البَولُ، وللمُستحاضة، وذٰلك فيهم ثلاثتهم استحبابٌ وليس إيجابًا.

قيل لعبدِالمَلكِ: فما معنى النَّضْحُ الذي أَمَرَ به رسولُ الله [ﷺ] المِقْدَادَ في حَديثه؟ فقال: معناه: الغَسْلُ بالماءِ، لا يُجْزِىءُ في مثل ذٰلك إلاَّ الغَسْلُ بالماءِ.

قيل لهُ: فما النَّضْحُ الذي يُجزىءُ الثَّوْبَ إذا أصابته الجنابةُ فَغَسَلَ ما رَأَىٰ ونَضَحَ ما لم يَرَ؟ فقال: هو الرَّشُّ، أن يَرُشَّ الثَّوبَ رشًّا خَفِيْفاً.

قيل له: فَمنْ جَهِلَ فصَلَّىٰ فلم يَنْضَحْ وقد غَسَلَ ما رأى؟ قال: صلاته تجزؤُهُ؛ لأنَّ النَّضحَ في هٰذا اسْتِطْهَارٌ من بعدِ الغَسلِ لتَطِيْبَ النَّفْسُ عليه، فمن جَهِلَهُ وَتَرَكَهُ لم يَنْقُضْ ذٰلك صَلاَتَهُ، وكذٰلك سَمِعْتُ مُطرِّفاً وابنَ نافعٍ يقولان.

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح (الفَرَقِ) في حديث مالكٍ

الذي رواه عن ابنِ شهابٍ، عن عُرْوَةَ، عن عائشةَ: «أنَّ رَسُولَ الله ﷺ كان يغتَسِلُ من إناءٍ هو الفَرَقُ من الجَنَابَةِ» [١/ ٤٤ رقم (٦٨)].

قال عبدُالملكِ: سألتُ مُطرِّفًا عنه وعن قَدْرِهِ فقال لي: كان مِكْيَالاً من خَشَبٍ يُكالُ بِهِ ويُغْتَسَلُ به، وكان مالكٌ يُصَغِّرُهُ ويقولُ: كان كقَدْرِ الصَّاعِ أو فَوْقَهَ قليلاً.(١)

---

(١) اللَّفْظَةُ مَشروحةٌ في غريب الحديث للحربي: ٢/ ٣٤٨، وغريب ابن قتيبة: ١/ ١٦٣، وغريب الخطَّابي: ١/ ٦٧٤، والغريبين: ٥ /١٤٤١، والنِّهاية: ٣/ ٤٣٧. ويراجع: =

قال عبدُالملك: وتَصديقُ قولِ مالكٍ أنَّه كان كالصَّاع أو أكثرَ منه قليلاً: أنَّ أسدَ بن موسى وعبدَالله بن المُغيرة[1] حدَّثاني عن الرَّبيع بن صُبَيْحٍ، عن الحَسَن: «أنَّ رَسُولَ الله

= وتهذيب اللُّغة للأزهري: ٩/ ١٠٣، والزَّاهر له: ٢١٠، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (فرق).

قال الحربي: «مكيالٌ مقداره ثلاثة آصع، والصَّاع كيلاً كَيْلَجَةٌ...». وقال ابن الأثير في النِّهاية: «الفَرَقُ ـ بالتَّحريك ـ مكيالٌ يسع ستة عشر رطلاً، وهو اثنا عشر مُدًّا، أو ثلاثة آصُعٍ عند أهل الحجاز، وقيل: الفَرَقُ: خمسةُ أقساطٍ، والقِسْطُ نصفُ صاعٍ، فأمَّا الفَرْق ـ بالسُّكون ـ فمائةٌ وعشرون رطلاً». وأغلبُ العُلماءِ علىٰ أنَّ الفَرَقَ ثلاثةُ أصوعٍ، ولم يَقُلْ أحدٌ منهم أنَّه صاعٌ سوىٰ المؤلِّفِ رحمه الله وغفر له، ولا أدري ما صِحَّةُ ذٰلك؟! قال الحافظ ابن عبدالبَرِّ في الاستذكار: ١/ ٣٣٦ «أمَّا الفَرَقُ فبِتَحْريكِ الرَّاءِ، وقد رُوي عن يحيىٰ وغيره بإسكان الرَّاءِ، قال الخليلُ بن أحمد: الفَرَقُ مكيالٌ. وقال ابنُ وهبٍ: الفَرَقُ: مكيالٌ من خشبٍ. وكان ابنُ شهابٍ يقول: إنَّه يسع خمسة أقساطٍ بأقساط بني أميَّة. وقد فسَّر محمد بن عيسىٰ الأعشىٰ الفَرَقُ بثلاثة أصوع، قال: وهي خمسة أقساطٍ. قال: وفي الخمسة أقساط اثنا عشر مُدًّا بمدّ النَّبيِّ ﷺ. قال ابنُ مُزَيِّنٍ: قال لي عيسىٰ بن دينارٍ: قال لي ابن القاسم وسفيان بن عيينة: الفَرَقُ يحمل ثلاثة أصوع، وهٰذا كلُّه قريبٌ بَعْضُهُ من بعضٍ». **أقول**: ابن مزين وابن دينار من شرَّاح الموطأ.

يراجع: العين: ٥/ ١٤٨، ومختصره للزُّبيدي: ١/ ٥٧٠ وضبطه فيه بإسكان الرَّاء ولعلَّها من سهوِ المُحَقِّقِ أو علىٰ لغة؟! كما مرَّ في نصِّ الحافظِ ابنِ عبدالبَرِّ.

(١) عبدالله بن المُغيرة هٰذا من شُيُوخِ المؤلِّف أسندَ عنه روايات أخرىٰ هٰكذا: «حدَّثني ابن المغيرة». وربما جاء في بعض كتبه (حدَّثني المغيرة) وسياق السَّند يدلُّ علىٰ أنه ابن المغيرة هٰذا، وفتَّشت عنه في الكتب فلم أجده، إلاَّ أن يكون عبدالله بن محمد بن المغيرة الكوفي. قال ابن أبي حاتم: سكن مصر، وروىٰ عن عمّه حمزة بن المغيرة، وروىٰ عنه الفضل بن يعقوب الرُّخامي، سمعت أبي يقولُ: هو عمُّ علان بن المغيرة المصري، وليس بالقوي. الجرح والتَّعديل: ٥/ ١٥٨. ويُراجع: الكامل لابن عدي: ١٥٣٣، ولسان الميزان: ٣/ ٣٣٢. ومما يرجح أنَّه المقصود؛ روايته عن مِسْعَرٍ في كثير من أحاديثه التي رواها ابن =

ﷺ: كان يَتَوَضَّأُ بِقَدْرِ المُدِّ» [١١]. وَيَغْتَسِلُ بِقَدْرِ الصَّاعِ».

- **وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح (مَسّ الختانِ الختانَ) في حديث مالكٍ**

الذي رواه عن ابن شهابٍ، عن سَعِيْدِ بن المُسَيّب: «أنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّاب، وَعُثْمانَ بنَ عفَّان، وعائشةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كانوا يَقُولُونَ: إذا مَسَّ الخِتَانُ الخِتَانَ فقد وَجَبَ الغُسْلُ» [١/ ٤٥ رقم (٧١)].

قال عبدُالملكِ: معناه أن يمسَّ الختانُ الختانَ معتدلاً في الثُّقب، فأمَّا أنْ يَمَسَّ الختانُ الختانَ من ظاهرٍ وهو زاهق إلى أسفل أو إلى فوق ولم تغب الحَشَفَةُ فلا يجبُ الغُسلُ. هٰكذا فسَّره لي مُطرِّفٌ وابنُ الماجشون وغيرُهُمَا عن مالك.

قال عبدُالملك: ومسُّ الختانِ الختانَ معتدلاً في الثُّقب مثل قولهم: «إذا جَاوَزَ الختانُ الختانَ وَجَبَ الغُسْلُ» ومثل قولهم: «إذا التَقَىٰ الختانان وَجَبَ الغُسلُ»؛ لأنَّ الخِتانين لا يَلتقيان ولا يَمَسُّ الخِتَانُ الخِتَانَ مُعتدلاً في الثُّقبِ إلاَّ بعدَ المُجَاوَزةِ وَغَيْبُوْبَةِ الحَشَفَةِ، فَإِذَا كَانَ كَذٰلِك فقد وَجَبَ الغُسْلُ عليهما جَمِيْعًا أَكْسَلَا[1] أَوْ أَنْزَلاَ.

= حبيب في مؤلفاته، وقد أسند إليه ابن عدي أحاديث عن مِسْعَرٍ، وذكر الحافظُ المزيُّ في ترجمة (مسعر) في تهذيب الكمال: ٢٧/ ٤٦٤ من بين الآخذين عنه عبدالله بن محمد بن المغيرة. **يقول الفقير إلىٰ الله تعالىٰ عبدالرَّحمٰن بن سُليمان العُثيمين ـ عفا الله عنه ـ**: «رأيت ترجمته في كتاب «طبقات علماء إفريقيَّة» لأبي العَرَبِ التَّمِيْمِيِّ: ٨٠ قال: «ومن القادمين إلينا عبدُالله بن المُغيرة الكوفيُّ. سمع سفيان الثَّوريَّ، ومن كبارِ من الكوفيِّين: مسعر بن كدام، وعمر بن ذَرٍّ، وفطر بن خليفة، روىٰ عنه من أهل إفريقية جماعة، منهم سُليمان بن عمران. وهو الذي يحدِّث عنه ابن حَبِيْبٍ في «واضحته» وذكر أخباراً غير حَسَنةٍ عنه والله تعالىٰ أعلم.

(١) الإكسالُ: الفُتُوْرُ عن الجِمَاعِ.

مغيبُ الحشفةِ يوجبُ سبعًا من السُّنة؛ يوجب الغُسلَ، ويُوجِبُ الحَدَّ، ويُوجبُ المَهْرَ، ويُوجِبُ الحِصْنَ، ويُفْسدُ الحَجَّ، ويُفَطِّرُ الصَّائِمَ، ويُحِلُّ المُطَلَّقةَ.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شَرْحِ حَدِيثِ مَالكٍ

الذي رواه عن إسماعيل بن أبي حَكِيْمٍ، عن عَطَاءِ بن يسارٍ: «أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ كَبَّرَ في صَلاَةٍ من الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ أشارَ إليهم بِيَدِهِ أَنِ امْكُثوا، فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ وعلى جِلْدِهِ أثرُ الماءِ فأتمَّ الصَّلاَةَ بالنَّاسِ» [١/ ٤٨ رقم (٧٩)].

قال عبدُالملكِ: كان هـٰذا خاصًّا لِرَسُوْلِ الله [ﷺ] وليس بجائزٍ لغَيْرِهِ وهـٰذا من خاصِّ حديثه فإنَّ من حديثه صَلواتُ اللهِ عليه خاصًّا وعامًّا، وناسخاً ومنسوخاً، ومن أصابه مثل هـٰذا من الأئمة قدَّم مَنْ يُتِمُّ بهم، وقد أخطأ من حَكَىٰ عن ابن نافعٍ أنَّ ذٰلك جائزٌ لمَنْ بعدَه، ومن الدَّليل على خطئه أنَّ الإمامَ الذي يَذْكُرُ وقد أحرمَ وأحرمَ الناسُ خلفَهُ أنَّ عليه غُسْلاً أو وُضُوْءًا فَرَجَعَ فاغتَسَلَ أو تَوَضَّأَ قد انتقضَ عليه إحرامه الأول، وصارَ أن رَجَعَ إلى إمامةِ القومِ مُحْرِماً بعدهم، فكيفَ يجوزُ لقومٍ أن يكونَ إحرامُهُم قبلَ إحرامِ إمامِهِم إذنْ تكونُ صلاتُهم فاسِدَةً مُنْتَقِضَةً، إنَّما كان هـٰذا خاصًّا لرَسُوْلِ [١٢] الله ﷺ، ولعلَّه قد أمرَهُم بنقضِ إحْرَامِهِم الأوَّلِ، وابتدأَ الإحرامَ بعد إحرامِهِ الثَّاني، وهـٰكذا فسَّره لي مُطرِّفٌ وابنُ الماجشون وغيرُهُمَا من قولِ مالكٍ أيضًا.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح (تَرِبَتْ يَمِيْنُكَ) في حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن ابن شهاب، عن عُرْوَةَ: أنَّ أمَّ سُلَيْمٍ قالت لرَسُولِ اللهِ ﷺ: المرأة تَرَىٰ في المَنَامِ مثلَ مايرىٰ الرَّجُلُ أتَغتَسِلُ؟ فقال لها رَسُوْلُ اللهﷺ: نَعَمْ فلتَغْتسلْ. فقالتْ لها عائشةُ: أفٍّ لَكِ، وهل تَرَىٰ ذَلِكَ المَرْأَةُ؟! فقالَ لها

رَسُوْلُ اللهِ [ﷺ]: تَرِبَتْ يَمِيْنُكِ، وَمِنْ أَيْنَ يَكُوْنُ الشَّبَهُ؟» [١/ ٥١ رقم (٨٤)].

قال عبدُالملك: أمَّا قَوْلُهُ: «تَرِبَتْ يَمِيْنَك» فإنَّ مالكًا كان يقولُ: معناه: استَغْنَتْ يَمِيْنُكِ، ذَهَبَ إلى أنَّ رَسُوْلَ الله ﷺ لم يكنْ يَدعُو على عائشةَ ولـكن دُعَاءٌ لَهَا.

قال عبدُالملك: وأصلُ الكلمةِ في كَلَامِ العَرَبِ أنَّ الرَّجلَ إذا استَغْنَىٰ قالوا: أَتْرَبَ فُلَانٌ بالألَفِ[(١)]، ومنه قولهم: غَنِيٌّ مُترِبٌ، معناه: كثيرُ الغِنَىٰ، وإذا افتَقَر قالُوا: تَرِبَ فلانٌ بغيرِ الألفِ، ومنه قولُ اللهِ عزَّ وجلَّ:[(٢)] ﴿أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ يقول: ذا مَسْكَنَةٍ وحاجَةٍ فمعنىٰ قولِهِ: «تَرِبَتْ يَمِيْنُكَ» افتقرتْ يَمِيْنُكَ، ولو أرادَ الغِنَىٰ لقالَ: أَتْرَبَتْ يَمِيْنُكَ، فوجهُ الحَديثِ عندنا:[(٣)] أنَّ رسولَ الله ﷺ لم يَتَعَمَّدْ الدُّعَاءَ عليها بالفقرِ، ولم يَقْصُدْ قَصْدَ ذٰلك ولـكنَّها كلمةٌ جاريةٌ على أَلْسِنَةِ العَرَبِ يَقُولونَها وهم لا يريدون وقوعَ العُقُوبةِ، يدلُّ على ذٰلك قَوْلُهُ في زَوْجَتِهِ صفيَّة:[(٤)] ـ حين قيل له يومَ النَّفرِ بمنىً في حَجَّةِ الوَدَاعِ وقد حَجَّ معه أزواجه يومئذٍ ـ إنَّ صَفيَّـةَ حائضٌ فظنَّ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أنَّها لم تَكُنْ أَفَاضَتْ بالبَيتِ قبلَ أَنْ تَحيضَ فقال مُغْضَبًا: ـ حين خافَ أن تحبِسَهُ عن النَّفرِ حتَّى تطْهُرَ فتُفِيْضَ بالبَيْتِ ـ «عَقْرَىٰ حَلْقَىٰ ما أُراها إلاَّ حابِسَتَنَا، قيلَ

---

(١) اللَّفظةُ مفسَّرةٌ في غَريب أبي عُبَيْدٍ: ٢/ ٩٣، ٩٤، وغريب ابن الجَوزي: ١/ ١٠٥، والنِّهاية: ١/ ١٨٤، ويراجع: فعلت وأفعلت للزَّجاج: ١٣، وتهذيب اللُّغة: ١٤/ ٢٧٢، والاستذكار: ١/ ٣٦٩، والصِّحاح، واللِّسان، والتَّاج: (ترب).

(٢) سورة البلد: الآية: ١٦.

(٣) هو توجيه أبي عُبَيْدٍ في غريب الحديث.

(٤) هي أمُّ المؤمنين صَفِيَّةُ بنتُ حُيَيِّ بن أَخطب ـ رضي الله عنها ـ كذا في المصادر.

له: إنَّها قد فاضَت قبل أَنْ تَحِيْضَ، قال: فَلاَ بأسَ إذاً».

قالَ عبدُالملك: وهـٰذه الكَلِمَةُ جاريةٌ على أَلْسِنَةِ العَرَبِ عندالغَضَبِ على المرأة أن يقولوا عَقْرَىٰ حَلْقَىٰ[1]، أي: عَقَرَها الله، حَلَقَها الله، فَقَالَ لهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وهي منه بالمَكَان الذي به الزَّوجةُ، فلم يُحْمَلْ ذٰلك منه على إرادةِ وُقُوعِ ذٰلك بها، إلاَّ علىٰ ما قد جَرَىٰ من كلامِ العَرَبِ، غيرَ مُريد إنزالَ ذٰلك بها، أولاَ تَرَىٰ أنَّ مِنْ كَلاَمِ العَرَبِ الجَارِيْ على أَلْسِنَتِهِمْ في الحَبيبِ، والبَغيضِ، والقَرِيْبِ والبَعيدِ، وعندَ المَدْحِ والذَمِّ، لا أمَّ لَكَ، لا أبَ لَكَ، لا أرضَ لَكَ، وهو في أشعارِهم كثيرٌ قال كعْبُ بنُ سَعْدٍ الغَنَوِيُّ ـ يَرثِي أَخَاهُ[2] ـ: [١٣]

---

(١) قال أبوعُبَيْدٍ في غَريب الحديث: ٢/ ٩٤ «قال أبوعُبَيْدٍ: إنَّما هو عندي: عقراً وحلقاً وأصحابُ الحديث يقولون: عَقْرَىٰ حَلْقَىٰ» وعنه في الفائق: ٣/ ١٠ وزاد: «أي: عُقِرَ جسدُها وأصيبت بَداءٍ في حَلْقها، وقال سيبوية: يقال: عقَّرته أي: قُلت له: عقراً، وهـٰذا نحو سقَّيتُهُ وفدَّيتُهُ. ويُحْتَمَلُ أن يكونا مصدرين علىٰ (فَعْلَىٰ) بمعنىٰ العَقْرِ والحَلْقِ كما قيل: الشَّكْوَىٰ للشَّكوِ، ودَغْرَىٰ لا صَفَّىٰ، بمعنىٰ، اذغروا [ذغراً] ولا تُصافُّوا صَفًّا...».

(٢) البيتُ من قصيدة له في رثاء أخيه أَبي المِغْوَارِ، أوردها الأَصْمَعِيُّ في الأصمعيات: ٩٣ فما بعدها، قال: «قال أبوسَعِيْدٍ: عن حَبِيْبَ بن شَوْذَبٍ ـ رجلٌ من أهل نَجدٍ مُسِنٌّ ـ عن أبيه قال: أنشدنيها كعبُ بنُ سَعْدٍ الغنويُّ موافقاً لي براذان:

أَخِيْ ماأَخِيْ لا فَاحِشٌ عِنْدَ بَيْتِهِ ... ولا وَرِعٌ عندَ اللِّقاءِ هَيُوْبُ
هُوَ العَسَلُ المَاذِيُّ حِلْماً ونَائِلاً ... ولَيْثٌ إِذَا يَلْقَىٰ العَدُوَّ غَضُوْبُ
لَقَدْ كَانَ أَمَّا حِلْمُهُ فمُرَوِّحٌ ... عَلَيْنَا وَأَمَّا جَهْلُهُ فعَزِيْبُ
حَلِيْمٌ إِذَا مَا سَوْرَةُ الجَهْلِ أُطلِقَتْ ... حُبَىٰ الشَّيْبِ للنَّفسِ اللَّجُوْجِ غَلُوْبُ
هَوَتْ أُمُّهُ .... البيت

والشَّاهدُ في غريب أبي عُبَيْدٍ: ٢/ ٩٥، وتَهذيب الأَلفاظ: ٥٧٦، وجمهرة اللُّغة: ١/ ٢٢٩، وتهذيب اللُّغة: ٦/ ٤٩٢، ١٤/ ٢٧٤، ١٥/ ٦٠٢، ٦٤١، واللَّآلي: ٧٧٣، والمخُصَّص: =

هَوَتْ أُمُّهُ مايَبْعَثُ الصُّبحَ غَادِياً ومَاذَا يُؤَدِّيْ الَّليلُ حِيْنَ يَؤُوْبُ

ومثلُهُ في كَلاَمِ العَرَبِ وأَشْعَارِهِمْ كثيرٌ.

- **وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح قول مالك في «موطَّئه»**

«لا بأسَ بالصَّلاة في السِّباخ والتَّيَمُّمُ منها» [١/ ٥٧ رقم (٩٢)].

قال عبدُالملكِ: السِّباخُ من الأرضِ: الأرضُ المالحَةُ التي لا تنبتُ شيئًا، وواحدتها سَبِخَةٌ، وليست الرَّدَغَةُ ولا الرِّداغ كَمَا يَقُولُ مَنْ ليس يَعرِفُ.

- **وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح حديث مالك**

الذي رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ: «أنَّ رجلاً سألَ رسولَ الله ﷺ فقال: مايَحِلُّ لي من امرأتي وهي حائضٌ؟ فقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: لِتَشُدَّ عَلَيْهَا إِزَارَهَا ثُمَّ شَأْنَكَ بِأعلاَهَا» [١/ ٥٧ رقم (٩٣)].

قال عبدُالملكِ: يعني: عُكَنَهَا وبَطْنَهَا وصَدْرَهَا وفَمَهَا يَصْنَعُ بذٰلك ما شاءَ من قُبلٍ، أو التِصَاقٍ، أو عِنَاقٍ، أو مُباشَرَةٍ، أو جَسٍّ، أو مُعالَجَةٍ مَا بَدَا له، ولا يَقْرَبُ الأَسْفَلَ مِنْ مَوْضِعِ الإِزَارِ، لاَ عَلَىٰ الإِزَارِ ولا مِنْ تَحْتِهِ، وَإِنِ اجتَنَبَ الفَرْجَ؛ وذٰلك للتَّقِيَّةِ والحَذَرِ.

- **وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح(القِصَّةِ البَيْضَاءِ)في حديث مالك**

الذي رَوَاهُ عَنْ عَلْقَمَةَ بن أبي عَلْقَمَةَ، عن أُمِّه مولاةِ عائشةَ أنَّها قالتْ: «كان النِّساءُ يَبْعَثْنَ إلى عَائِشَةَ [أمِّ المُؤْمِنِيْنَ] بالدِّرَجَةِ[1] فيها الكُرْسُفُ، فيه

= ١٢/ ١٨٢، والصِّحاح واللِّسان والتَّاج: (هوىٰ). قال أبوعمربن عبدالبرِّ: «وأمَّا قوله: (تَرِبَتْ يَمِيْنُكَ)فمعلومٌ من دُعَاءِالعربِ بعضهم علىٰ بعضٍ مثل: «قاتله الله» و«هَوَتْ أمُّه» و«ثَكِلَتْهُ أمُّه» و«عَقْراً وحَلْقاً» و«لليَدَيْنِ وللفَمِ» ونحو هٰذا».

(١) الدِّرَجَةُ: جَمْعُ دُرْجٍ: وعاءٌ تَضَعُ فيه المرأةُ ما خَفَّ من متاعها.

الصُّفْرَةُ من دَمِ الحَيْضَةِ يَسْأَلْنَهَا عن الصَّلاةِ، فَتَقُوْلُ لَهُنَّ: لا تَعْجَلْنَ حَتَّىٰ تَرَيْنَ القِصَّةَ البَيْضَاءَ [تريدُ بذٰلك الطُّهْرَ مِنَ الحَيْضَةِ»] [١/ ٥٩ رقم (٩٧)].

قال عبدُالملكِ: يعني حتَّى تَرَيْنَ الطُّهرَ؛ وذٰلك أنَّ الدَّمَ إذا انقَطَعَ عن الحائضِ أَدْفَقَتِ الرَّحِمُ ماءً أبيضَ كالرِّيقِ، فشُبِّه بياضُهُ بالقِصَّةِ، والقِصَّةُ يعنى الجُص. وحديث مالكٍ: «أنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَىٰ عن تَقْصِيصِ القُبُورِ» يعني: عن أن تُبَيِّضَ بالقِصَّة، فإنَّما عَنَتْ عائشةُ بقولها: «حتى تَرَيْنَ القِصَّةَ البَيْضَاءَ» حتى تَخْرُجَ القُطْنَةُ أو الخِرْقَةُ التي تحتَشِيْ بها المَرْأَةُ كأنَّها قِصَّةٌ في بَيَاضِ الماءِ الذي فيها، الذي تَدْفُقُهُ الرَّحِمُ على أثرِ [١٤] الدَّمِ، لايُخالِطُهُ حُمْرَةٌ ولا صُفْرَةٌ، فمنَ النِّسَاءِ مَنْ ذلك عَلَامَةُ طُهرِهَا، ومِنهنَّ من لا تَرَىٰ ذلك ولا تَعرِفُهُ، وعلامةُ طُهرِهَا الجُفُوفُ، وهو أن تستدخلَ الخِرقةَ أو الكُرْسُفَةَ فتُخرجَها جافَّةً كما أدخلتها، فإذا كانت علامةُ طُهرِ المرأةِ الجُفُوفَ، فَرَأَتِ القِصَّةَ البَيْضَاءَ، فلا تَغْتَسِلُ حتى تَرىٰ الجفوفَ، وإذا كانت علامةُ طُهرها القصَّةَ البيضاءَ فرأَت الجُفُوفَ قبلَ أن تَرَىٰ القِصَّةَ البَيْضَاءَ فلتغتسلْ وتُصلِّي، وذٰلك أنَّ الجُفُوفَ أبرأ للرَّحِمِ، وأذهبُ للحَيْضِ من القِصَّة؛ لأنَّ الحَيْضَ يكونُ أولاً دمًا، ثم يصيرُ صُفرةً، ثم ثرية، ثم كُدرة، ثم يكون ريقًا كالقِصَّة، ثم ينقطعُ، فإذا انقَطَعَ قبلَ هذه المَنَازِلِ وجَفَّ أصلاً فذٰلك أبرأُ وأوعبُ من عَلَمِ القِصَّةِ، ولم تَنْتَظِرْ شَيئاً؛ لأنَّ الدَّمَ والعَلَمَ قد انْقَطَعَا جميعاً.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شَرْحِ قوله ـ في المُسْتَحَاضَةِ ـ: «تَسْتَدْفِرُ[1] بثَوبٍ» في حديث مالكٍ

---

(١) في المُوَطَّأ: «لتَسْتثفر».

الذي رواهُ مالك عن نافعٍ، عن سُليمان بن يَسَارٍ، عن أمِّ سلمة زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ امرأةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدِّمَاءَ في عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فاستَفْتَتْ لها أمُّ سَلَمَةَ رَسُولَ الله ﷺ فقال: لِتَنْظُرَ إلى عَدَدِ اللَّيَالِيْ والأيَّامِ الَّتِيْ كانَتْ تَحِيْضُهُنَّ منَ الشَّهْرِ قبلَ أَنْ يُصيبَهَا الذي أَصَابَهَا، فلتَتْرُكِ الصَّلاَةَ قَدْرَ ذَلِكَ من الشَّهْرِ، فَإِذا خَلَّفَتْ ذَلِكَ فلتَغْتَسِلْ، ثم لتَسْتَدْفِرْ[1] بثَوبٍ ثُمَّ لتُصَلِّي» [١/ ٦٢ رقم (١٠٥)]

قال عبدُالملكِ: اختلف اللَّفظ في هذه الكلمةِ بالدَّالِ والثَّاءِ فأمَّا مطرِّفٌ فأَخبرني بها مُشافهةً عن مالكٍ أنَّه قال له: (تستدفر) بالدَّالِ. وأمَّا غيرُ مُطرِّفٍ فَرَواهُ عن مالكٍ وغيره بالثاء (تستثفر).

قال عبدُالملكِ: كلتاهما [جائِزَتَانِ] فمن قال: (تَستدفر) بالدَّالِ فمعناه: تَتَجَفَّفُ من الدَّم بالخرقةِ أو بالكُرسُفَةِ، الاستدفارُ: التَّجفُّفُ. أمَّا من قال: (تستثفر) بالثَّاءِ فالاستثفارُ فيه معنيان[1]؛ أمَّا أحدُهما: فمأخوذٌ من الثَّـفَرِ؛ لأنَّه يكون تحتَ ذَنَبِ الدَّابةِ فشبَّه به، وأمَّا الآخرُ: فمأخوذٌ من الثَّفَرِ، والثَّفَرُ: حَيَا البَهِيْمَةِ من الدَّوَابِّ والسِّباعِ، قالَ الأَخْطَلُ[2]:

---

(١) المعنيان في غَريب الحديث لأبي عُبيد: ١/ ٢٧٩، وعنه في غريب الحديث لابن الجوزي: ١/ ١٢٤، وهناك معنيان آخران هما: الاستثفارُ بالثَّوب، وهو أن يدخلَ مؤخرة ذيله بين رجليه. أو من استثفارِ الكَلْبِ، وهو أن يدخلَ ذيله بينَ رجليه. يُراجع غريب الحديث لابن قتيبة: ٢/ ١٥٥، وتعليقُ أبي الوليد الوَقَّشِيِّ: ١/ ١٠٧، والفَائق: ١/ ١٦٨، والنِّهاية: ١/ ٢١٤ قال أبوالوَلِيْدِ الوَقَّشِيُّ: «ورُوِيَ (استدفر) بدالٍ مُهملةٍ وغيرِ مُهملةٍ، مأخوذٌ من الذَّفْرِ وهو النَّتن أو الدَّفر وهو مثله؛ لأنَّه يُقالُ: دفرٌ بدَالٍ مهملةٍ ساكنةِ العين للنَّتَنِ خاصةً، وبذالٍ مُعجمة وفتح الفاء لكلِّ رائحة ذكيَّةٍ من طِيبٍ أو نَتَنٍ» نقل ذٰلك عن أبي عُبَيْدٍ في غريب الحديث: ٣/ ٢٣٦، ٢٣٧.

(٢) البيتُ في شعر الأخطل: ٥٠٦، وغريب أبي عُبيد: ١/ ٢٨٩، ٢/ ٨، وتهذيب اللُّغة: =

جَزَىٰ اللهُ عَنَّا الأَعْوَرَيْنِ مَلاَمَةً وَفَـرْوَةَ ثَفْـرِ الثَّـوْرَةِ المُتَضَـاجِـمِ

وقال النَّابغةُ الجَعْدِيُّ:(١)

أَلاَ حَيِّيَا لَيْلَىٰ وقُولاَ لها هَلاَ فَقَـدْ رَكِبَـتْ أمـرًا أغَـرَّ مُجَجَّـلاَ

بُرَيْذِيْنَةٌ حَكَّ البَرَاذِيْن ثِفْرَهَا وَقَدْ رَكِبَتْ فِيْ أَوَّلِ الدَّهْرِ أَيِّلا

= ١٥/ ٨٦، واللِّسان: (ثفر) جاء في شرح هـٰذا البيت في شعره: «هـٰؤلاء تغلبيُّون ولم يكونوا أعانوه علىٰ حمالته. والثَّفْرُ: الحياءُ، والمتفاجمُ: المائلُ، يُقَالُ: ثورٌ وثورةٌ، وبِرْذَوْنٌ وبِرْذَوْنةٌ ورَجُلٌ ورجلةٌ، وغلامٌ وغلامةٌ...».

(١) ديوان النَّابغة الجَعْدِيِّ: ١٢٣، ١٢٤ وبيهما في الدِّيوان:

دَعِي عَنْكِ تَهْجَاءَ الرِّجالِ وَأَقْبِلِيْ عَلَىٰ أَذْلَغِيٍّ يَمْلأُ استِكِ فَيْشَلاَ

وهما من قصيدةيهجو بهالِيلَىٰ الأَخيليَّة الشَّاعرة، وقدردت عليه بقصيدةمنها[ديوانها: ١٠٢]:

أَنَابِغُ لَمْ تَنْبُغْ وَلَمْ تَكُ أَوَّلا وَكُنْتَ ضُنِيًّا بَيْنَ ضِدَّيْنِ مَجْهَلاَ

أَنَابِغُ إن تَنْبُغْ بلُؤْمِكَ لا تَجِدْ لِلُؤْمِكَ إلاَّ وَسْطَ جَعْدَةَ مَجْعَلاَ

أعيَّرتَنِي دَاءً بِأُمِّكَ مثلُهُ وأيُّ جَوَادٍ لا يُقَالُ لَهُ هَلاَ

واستعدَىٰ عليها بنو جَعْدَةَ أميرَ المدينةِ فقالت [ديوانها: ١٠٠]:

أَتَانِيْ مِنَ الأَبْنَاءِ أنَّ عَشِيْرَةً بِشَورَانَ يُزْجُوْنَ المَطِيَّ المُنَعَّلاَ

يَرُوْحُ ويَغدُو وَفْدُهُمْ بِصَحِيْفَةٍ لِيَستَجلدُوا لِيْ سَاءَ ذٰلِكَ مَعْمَلاَ

عَلَىٰ غَيرِ جُرْمٍ غيرَ أَنْ قُلْتُ عَمُّهُمْ يَعِيْشُ أَبُوهُمْ فِيْ ذَرَاهُ مُغَفَّلا

وأَعْمَى أتاهُ بالحِجَازِ نَثَاهُمُ وكانَ بأَطرافِ الجِبَالِ فَأَسْهَلاَ

فَجَاءَ بِهِ أَصْحَابُهُ يَحمِلُونَهُ إِلَىٰ خَيْرِ حَيٍّ آخِرِيْنَ وأَوَّلاَ

وخبرها معه مشهورٌ مذكورٌ في «الأغاني» وغيره. ومن جيِّد شعرها قولها [ديوانها: ٦٩]:

نَحْنُ الأَخَايِلُ مَايَزَالُ غُلامُنَا حَتَّىٰ يَدِبَّ عَلَىٰ العَصَا مَذْكُورَا

تَبْكِي الرِّمَاحُ إِذَا فَقَدْنَ أكفَّنا جَزَعاً وتَعْلَمُنَا الرِّفَاقُ بُحُورَا

والسَّيْفُ يَعْلَمُ أَنَّـنَا إِخْوَانَهُ حَـرَّانَ إِذْ يَلقَىٰ العِظَـامَ بَتُـوْرَا

وَلَنَحْنُ أَوثقُ فِيْ صُدُوْرِ نِسَائِكُمْ مِنكُمْ إِذَا بَـكَرَ الصُّراخُ بُـكُوْرَا

فقيل للمرأة: استثفِرِيْ من هـٰذا، كناية عن الفرج وذكره.

قال عبدُالملكِ: وقد حدَّثني أبومعاوية [١٥] المَدَنِيُّ، عن شَريك بن عبدالله، عن محمد بن عبدالله بن عقيل، عن عمران بن طلحة، عن أُمِّهِ حَمْنَةَ[١] بِنْتِ جَحْشٍ: أنَّها استَحاضت فَسَأَلَتْ عن ذٰلك رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فقال لها: «احْشِيْ كُرْسُفًا، قالت: إنَّه أكثرُ من ذٰلك، إنِّيْ أثُجُّهُ ثَجًّا، قال: تَلَجَّمِيْ وتحيضيْ ستًّا أو سبعًا، ثم اغتَسِلِيْ وصَلِّيْ».

قال عبدُالملكِ: فالكُرْسُفُ: القُطنُ، أمرها باستدخاله والتَّجفُّفِ به، وهو الاستدفارُ، فلمَّا قالت: إني أثجُّه ثجًّا، وهو مأخوذٌ من الماءِ الثَّجاجِ وهو السَّائلُ المُندفعُ قال لها: «تَلَجَّمي» وهو مأخوذٌ من اللِّجام، وهو مثل قوله: استثفري، فشبَّهه باللِّجام كما شبَّهه باللَّفظةِ الأُخْرَىٰ بالثَّفرِ، وكلُّ هـٰذا كنايةٌ عن الفَرجِ وذكره، وهو كلُّه كلامٌ جيِّدٌ من كلامِ العرب مشروحُ المعاني. وأمَّا قوله: «تَحِيْضِيْ» فيعني أُقعدِيْ أيَّام حَيْضَتكِ افعلِيْ فِيها ما تَفعلُ الحائضُ، أي: أنت فيها حائضٌ ولست مُستحاضةٌ، فدَعِيْ فيها الصَّلاةَ والصِّيامَ والمَسيْسَ فذٰلك التَّحَيُّضُ.

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح حديث مالك

---

(١) جاء في التَّوضيح لابن ناصر الدين: ٣/ ٣٢٤: «حَمْنَةُ بفتح المهملة، وسكون الميم، وفتح النُّون، تليها هاءٌ، . . . صحابيَّةٌ مشهورةٌ، أختُ أمِّ المؤمنين زينب، وأمِّ حَبِيْبَةَ بناتُ جَحْشٍ، كان الثَّلاثةُ يستحضنَ، وقيلَ: لم يستحِضْ منهنَّ إلَّا أمُّ حَبِيْبَةَ. ذكره ابن عبدالبرِّ». وفي الاستيعاب لابن عبدالبرِّ: ٤/ ٤٤٢: «الصَّحيحُ عندَ أهلِ الحديثِ أنَّهما (يعني حَمْنَةَ وأمَّ حبيبة) كانتا تستحاضان جميعاً».

الذي رواه عن سُمَيٍّ مولَىٰ أبي بكرٍ [بن عبدالرَّحمٰن][1]، أنَّ القَعْقَاعَ بن حَكِيْمٍ، وزيدَ بن أَسْلَمَ أَرسلاهُ إلى سَعْيدِ بن المُسيَّب يَسألُهُ: كيفَ تَغْتَسِلُ المُسْتَحَاضَةُ؟ فقال: «تَغْتَسِلُ من طُهرٍ إلى طُهرٍ، وَتَتَوضَّأُ لكلِّ صَلاَةٍ، فإنْ غَلَبَهَا الدَّمُ استَثْفَرَتْ» [١/ ٦٣ رقم (١٠٧)].

قال عبدُالملكِ: أمَّا روايةُ مالكٍ: «فمن طُهْرٍ إلى طُهْرٍ» يعني من صَلاَةِ طُهْرٍ إِلَىٰ صَلاَةِ طُهْرٍ، إلاَّ أنَّ مالكًا قال: ما أرىٰ الذي حدَّثني هٰذا الحديث إلاَّ وَاهِماً، وَلاَ أَرَىٰ سَعِيْدَ بنَ المسيِّبِ كان يريدُ إلاَّ الإِطِّهارَ، يعني مثلَ قولِ رَسُوْلِ الله ﷺ للَّتِي سألته وقد استُحِيْضَتْ فقال لها: إِذَا أقبلتِ الحيضةُ فَدَعِيْ الصَّلاةَ فَإِذَا أَدْبرتْ فَاغْتَسِلِيْ، وعليه فُتيا مالكٍ وجَمِيْعِ أَصْحَابِهِ.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشةَ: أنَّها قالَتْ: «أُتِيَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَىٰ ثَوْبِهِ فدَعَا رَسُولُ الله ﷺ بِمَاءٍ [فأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ]»[2].

وفي حَدِيْثِ أمّ قَيْسٍ أيضاً: «فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ ولم يَغْسِلْهُ» [١/ ٦٤ رقم (١٠٩)].

قال عبدُالملكِ: قد جاءت هٰذه[3] [١٦] الرِّوايةُ هٰكذا والله أعلمُ بها. فأمَّا العَمَلُ، والمَعْمُولُ به، وفُتْيَا مالكٍ وأَصْحَابِهِ، فأَنْ يُغْسَلَ، أَكَلَ الصَّبِيُّ الطَّعامَ أو لم يَأْكُلْهُ، ذَكَراً كان أو أُنثىٰ، وبولُ الصَّغيرِ كبولِ الكَبيرِ في وُجُوبِ غَسْلِهِ.

وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شرح (الذَّنُوبِ) في حديثِ مالكٍ

الَّذي رَواه عن يَحيىٰ بن سعيد أنَّه قال: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ المَسْجِدَ فكشفَ عن

---

(١) عن «الموطأ».

(٢) في الأصل: «فنضحه».

(٣) تأخرت بقية الصفحة في الأصل إلىٰ أوائل ص٢٥ من الأصل.

فَرْجِهِ ليبولَ، فَصَاحَ الناسُ به حتَّىٰ علاالصَّوتُ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهﷺ: اترُكُوْهُ فتركوه فبال، ثم أمرَ رَسُوْلُ اللهِ [ﷺ] بذَنُوْبٍ من ماءٍ فصُبَّ على ذٰلكَ المكان». [١/ ٦٤رقم (١١١)].

قال عبدُالملكِ: الذَّنُوْبُ: الدَّلوُ[(١)]، وكانت فوقَ دلوِ النَّاس اليوم. وَالسَّجْلُ: الدَّلوُ أيضًا، وهي أَصْغَرُ من الذَّنوبِ. وَالغَربُ: الدَّلوُ أيضًا، وهي أكبرُ من الذَّنوبِ.

[شرحُ غريب كتاب الصَّلاة][(٢)]

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبدَالملكِ بن حَبيبٍ عن شَرحِ حديثِ مالكٍ

---

(١) اللَّفظةُ مشروحة في غريب أبي عُبَيْد: ١/ ٣٤٥، وغَريبِ ابن قُتيبة: ١/ ٣٨٨، والغَريبين: ٢/ ٣١٦، والنِّهاية: ٢/ ١٧١. وقال: «الذَّنوبُ: الدَّلْوُ الكبيرةُ، ولا تُسمَّىٰ ذنوباً إلاَّ إذا كان فيها ماءٌ» وفي تعليقِ أبي الوَلِيْدِ الوَقَّشيِّ: «الذَّنوبُ: الدَّلْوُ المَمْلُوْءَةُ ماءً، وإن كانت فارغةً لم تُسمَّ ذنوباً، ويُضربُ مثلاً للحَظِّ والنَّصيبِ، وإن لم يكن هُناكَ دلوٌ، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ذَنُوبًا مِّثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَٰبِهِمْ﴾ [الذَّاريات: الآية: ٥٩]. **أقولُ ـ وعلىٰ اللهِ أعتَمِدُ ـ**: ومنه أيضاً قول علقمةَ الفَحلِ التَّميميِّ:

وَفِي كُلِّ حَيٍّ قد خَبَطْتَ بِنِعْمَةٍ ... فَحُقَّ لِشَأْسٍ مِنْ نَدَاكَ ذَنُوْبُ

وهٰذه اللَّفظةُ أيضاً مفسَّرةٌ في مُفردات القرآن وغرائبه ومعاجم اللُّغة.. وغيرها.

والغَرْبُ مَعروفٌ، وهو بلُغةِ العامَّة الآن بنجدٍ كذٰلك، وفي شعرِ ابن الدُّمَيْنَة:

وَقَفْتُ بِهَا أَصْرَىٰ الدُّموعَ كَمَا صَرَىٰ ... بِغَرْبَيْنِ مِنْ خِرْزِ العِرَاقِ شَعِيْبُ

(٢) الموطأ رواية يحيىٰ: ١/ ٦٧، ورواية أبي مصعب: ١/ ٧٠، ورواية محمد بن الحسن: ٥٤، ورواية سويد: ٧٧، ورواية القعنبي: ١٣٢، والاستذكار: ٢/ ٧٤، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: ١/ ١١١، والمتقىٰ لأبي الوليد: ١/ ١٣٠، والقَبَس لابن العربي: ١/ ٢٥٢، وتنوير الحوالك: ١/ ٨٦، وشرح الزُّرقاني: ١/ ١٣٤، وكشف المغطى: ٨٨. وفي «الموطأ» رواية يحيىٰ: «عن العلاء بن عبدالرحمٰن ابن يعقوب، عن أبيه وإسحٰق بن عبدالله، أنهما أخبراه أنهما سمعا أباهريرة..».